

وزارة الصناعة

قرار وزاري رقم ١٤٠ لسنة ١٩٥٨

صادر بتاريخ ٤ يونيو سنة ١٩٥٨

بتحديد المنشآت الصناعية التي تخضع لأحكام المادة الثامنة من القانون رقم ٢١ لسنة ١٩٥٨ بشأن تنظيم الصناعة وتشجيعها بالإقليم المصري

وزير الصناعة

بعد الاطلاع على المادتين ٨ و ١٣ من القانون رقم ٢١ لسنة ١٩٥٨ وعلى ما أرتأه مجلس الدولة ؛

قرر :

مادة ١ - تسري أحكام المادة الثامنة من القانون رقم ٢١ لسنة ١٩٥٨ المشار إليه على المنشآت الصناعية التي تتجاوز التكاليف الكلية لإقامتها خمسة آلاف جنيه وتكون ممارستها لنشاطها في فروع الصناعات الآتية :

(١) صناعة الغزل والنسيج بما فيها الألياف الصناعية على التفصيل الموضح بالجدول المرفق .

(٢) الصناعات الكيماوية بما فيها صناعة الزيوت والأدوية والزجاج والجلود والورق والمطاط على التفصيل الموضح بالجدول المرفق .

مادة ٢ - تشمل التكاليف الكلية المشار إليها بالمادة السابقة ما يأتي :

(١) ثمن الأرض والمباني أو قيمتها الرأسمالية إذا كانت مؤجرة .

(٢) قيمة المعدات والآلات بما في ذلك مصاريف النقل والت تركيب .

(٣) المصاريف العامة للتأسيس والتأمين .

(٤) ثمن المواد الخام اللازمة للإنتاج لفترة التخزين العادي أو لفترة ثلاثة شهور .

(٥) أجور العمال والموظفين لدورة التشغيل أو ثلاثة شهور أيهما أكثر .

(٦) المصاريف العامة اللازمة لدورة التشغيل أو لمدة ثلاثة شهور أيهما أكثر .

مادة ٣ - يعمل بهذا القرار من تاريخ نشره في الوقائع المصرية ما

عزيز صدقي

جدول الصناعات الخاضعة لقرار القيد

١ - صناعة الغزل والنسيج بما فيها الألياف الصناعية وتقسّم إلى عشرة أقسام :

- (١) صناعة حليج الأقطان .
- (٢) صناعة غزل الخيوط الدوبار والحبال من الألياف النباتية والحيوانية والصناعية .
- (٣) نسيج الخيوط الناتجة من صناعة الغزل بما فيها نسيج الخيوط الصناعية والحرير الطبيعي .
- (٤) صناعة منتجات شجر السنارة بأنواعها سواء من الألياف الطبيعية والصناعية .
- (٥) تبيض وصباغة وطباعة وتجهيز الشعيرات والخيوط والمنسوجات ومنتجات شغل السنارة .
- (٦) صناعة اللباد والسجاد والكليم والأبسطة اليدوية والميكانيكية .
- (٧) صناعة خيوط الحياكة وخيوط التطريز .
- (٨) صناعة حل شرائق ذرودة القز .
- (٩) صناعة تعطين الكتان والتيل .
- (١٠) صناعة الملابس والمصنوعات الأخرى من الأقمشة ومنتجات الجلود .

٢ - الصناعات الكيماوية بما فيها صناعة الزيوت والأدوية والزجاج والجلود والورق والمطاط

وتقسّم إلى عشرة أقسام :

- (١) تكرير البترول وإنتاج مشتقاته وتقطير الفحم وإنتاج مشتقاته .
- (٢) صناعة الكيماويات الأساسية وتشمل صناعة الأحماض والقلويات ومشتقاتها .
- (٣) صناعة الأسمدة وتشمل صناعة الأسمدة الكيماوية والعضوية وخط الأسمدة .
- (٤) صناعة الأدوية ومستحضرات التجميل والروائح العطرية والمطهرات والمبيدات الحشرية .
- (٥) صناعة الزيوت والدهون النباتية والحيوانية وصناعة الصابون واللدنرين والمنظفات الصناعية وصناعة البويات والورنيشات واللاكيهات والألوان والاحبار وشموع الإضاءة .
- (٦) صناعة الورق والكرتون بأنواعه وصناعة عجائن السيلولوز والأخشاب الصناعية وتشمل تغطية الورق وتسميعه وتجهيزه والطباعة .
- (٧) صناعة الجلد والمطاط وتشمل دباغة وصباغة وتجهيز الجلود والفراء ماعدا المصنوعات منها وصناعة منتجات المطاط كالإطارات والسيور .
- (٨) صناعة الزجاج وتشمل صناعة الزجاج بأنواعه للأغراض المختلفة مثل الزجاج المسطح والمتعادل والمقاوم للحرارة والمصنوعات الزجاجية المختلفة .
- (٩) صناعة اللدائن وتشمل صناعة اللدائن وتشكيلها وصناعة الألياف الصناعية كالحرير الصناعي والنايلون .
- (١٠) صناعة المواد الكيماوية وتشمل صناعة النقاوم ومواد الصباغة وكرييد الكالسيوم والغازات الصناعية والفراء والجلوتين والفحم الحيواني وورق الصنفرة والألعاب النارية والمفرقات .